مختصر

الأسئلة والأجوبة

في صيام عاشوراء

أعده

أبو عمر الكِنْدِي

أحمد بن عمر بن سالم بازمول

تنبيه : من أراد الأسئلة والأجوبة المطولة

سيجدها إن شاء الله على :

تلجرام معهد الميراث النبوي

وتلجرام إذاعة السنة

وقناتي بالتلجرام

السؤال الأول :

ما المراد بيوم عاشوراء ؟

الجواب :

المراد بـ"عَاشُورَاء" الْيَوْمُ الْعَاشِرُ مِنْ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ.

السؤال الثاني :

هل عاشوراء هو اليوم التاسع ؟

الجواب :

لا هو العاشر عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ :"أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَوْمِ عَاشُورَاءَ يَوْمُ عَاشِرٍ".

أخرجه الترمذي في السنن (٣/١١٩رقم٧٥٥).

قال الترمذي :"حَسَنٌ صَحِيحٌ".

والحديث صححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٧٥٥).

السؤال الثالث :

ما فضل صيام عاشوراء ؟

الجواب :

صيام عاشوراء له فضل عظيم؛ يكفر السنة الماضية، كان النبي ﷺ يتحراه .

فعَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ ؟ فَقَالَ ﷺ :"يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ".

أخرجه مسلم في الصحيح (٢/٨١٩رقم١١٦٢).

تنبيه : تكفير صيام عاشوراء لسنة ماضية لا يدخل فيه حقوق العباد؛ إذ حقوق العباد لابد من أدائها والتحلل منها في الدنيا.

السؤال الرابع :

ما حكم صيام عاشوراء ؟

يستحب صيامه، فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،: أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فِي الجَاهِلِيَّةِ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصِيَامِهِ حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :"مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ".

أخرجه البخاري في الصحيح (٣/٢٤رقم١٨٩٣)، ومسلم في الصحيح (٢/٧٩٢رقم١١٢٥).

وهذا الحديث يدل على استحباب صيام عاشوراء وعدم وجوبه، ولا ينكر على من أفطره فقد دَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ عَلَى عَبْدِ اللهِ، وَهُوَ يَتَغَدَّى فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ادْنُ إِلَى الْغَدَاءِ، فَقَالَ: أَوَلَيْسَ الْيَوْمُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ؟ قَالَ: وَهَلْ تَدْرِي مَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ؟ قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ :"إِنَّمَا هُوَ يَوْمٌ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُهُ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ شَهْرُ رَمَضَانَ، فَلَمَّا نَزَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ تُرِكَ".

أخرجه مسلم في الصحيح (٢/٧٩٤رقم١١٢٧).

ومع ذلك يحرص المسلم على صيامه، فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ :"مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا اليَوْمَ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَهَذَا الشَّهْرَ – يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ".

أخرجه البخاري في الصحيح (٣/٤٤رقم٢٠٠٦)، ومسلم في الصحيح (٢/٧٩٧رقم١١٣٢).

قال ابن قيم الجوزية في زاد المعاد (٢/٦٨) :"النَّبِيَّ ﷺ حَثَّهُمْ عَلَى صِيَامِهِ، وَأَخْبَرَ أَنَّ صَوْمَهُ يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ، وَاسْتَمَرَّ الصَّحَابَةُ عَلَى صِيَامِهِ إِلَى حِينِ وَفَاتِهِ، وَلَمْ يُرْوَ عَنْهُ حَرْفٌ وَاحِدٌ بِالنَّهْيِ عَنْهُ وَكَرَاهَةِ صَوْمِهِ، فَعُلِمَ أَنَّ الَّذِي تُرِكَ وُجُوبُهُ لَا اسْتِحْبَابُهُ".

السؤال الخامس :

ما السنة في صيامه ؟

السنة وردت في صيام عاشوراء على صورتين:

- الصورة الأولى: أن يصوم يومًا قبله (التاسع)، ويصوم عاشوراء.
- الصورة الثانية: أن يصوم عاشوراء فقط .

وأما صيام العاشر والحادي عشر!

أو صيام يومًا قبله ويومًا بعده أي التاسع والعاشر والحادي عشر؛ فدليلهما ضعيف لا يثبت.

وأما صيام التاسع بمفرده فليس بصوم لعاشوراء.

السؤال السادس :

هل يجوز صيامه لو وافق يوم السبت ؟

يشرع صيام عاشوراء ولو وافق يوم السبت؛ والنهي عن صيام يوم السبت، محله من أفرده بالصيام في غير ما شرع.

انظر : لطائف المعارف لابن رجب (٥٤).

السؤال السابع :

هل يشرع في عاشوراء غير الصيام ؟

قال ابن تيمية كما في المستدرك على مجموع الفتاوى (٢٥٦/٣) :"عاشوراء لم يشرع فيه غير الصوم باتفاق علماء المسلمين فكل ما يفعل فيه غير ذلك من الاختضاب والكحل والتزين والاغتسال والتوسع على العيال غير العادة فيه من حبوب وغيرها هو من البدع المحدثة في الدين لم يستحبها أحد".

وقال ابن رجب في لطائف المعارف (٥٤) :"وأما اتخاذه مأتمًا كما تفعله الرافضة لأجل قتل الحسين بن علي رضي الله عنه فهو من عمل من ضل سعيه في الحياة الدنيا وهو يحسب أنه يحسن صنعًا ولم يأمر الله ولا رسوله باتخاذ أيام مصائب الأنبياء وموتهم مأتمًا فكيف بمن دونهم".

كتبه :

أد. أحمد بن عمر بن سالم بازمول